والذي يفشاه عند الجوع اصفرار اللون من حيث الاشتمال
باللباس متعلق بيشتمل اي يحمل اللباس لانه الحامل الوارد
على لفظ وارد على محمول اله الا القرينة كما زيد وكتب زيد فانه
المجيء للمحمول والكتابة للفظ اي شبه ما يغشى الانسان
باللباس بجامع الاشتمال اللباس على لابسه واشتمال اثر الصفرة
على صاحبه فاستعير له اي لما يغشى الانسان اسمه اي اسم
ذلك المحمول واسم اللباس فاسم لاضافة بيانية اي اسم هو
اللباس نفسه استعارة من حيث ذكر اللباس اولا واراد به المحمول
واتحاد عليه الضمير بمعنى اللفظ وسبب هذه التقرير في التشبيه
يتعلق بالمعنى والاستعارة باللفظ وشبه ما يغشى الانسان ثانيا
عند الجوع اي ما يدرك من اثر الصفرة والالم باعتبار انه مدرك
من حيث الكراهية عند النفس بالطعم بالضم الشيء المطعوم
وبالفتح ما يصل الى القوة الذائقة والمراد هنا الاول اذ المقصود
التشبيه بالشيء المطعوم لا بصفته التي تصل الى الذائقة ولان
المحمول وصفه بقوله المرا كبشيء اي القبيح والصفة لا تتصور
بالصفة ليلا يلزم قيام المعنى بالمعنى اي تشبهه بما يدرك
من الطعم حتى ارى عليه الاذاقة تشبيها مضمرا في النفس
فتكون باتا النوعية اي الاية لتكون صالحة للمذاهب
الثلاثة واما قراءة بالياء التحتية اي لفظ اللباس فلا يصلح
الا لمذهب السكاكي من ان المكنية لفظ المشبه المستعمل في
المشبه به لانها عند السالف لفظ المشبه به الجذوف ومكنيته
تخييب التشبيه المضمر في النفس استعارة مصرحة
نظرا الى التشبيه الاول وهو تشبيه ما يغشى الانسان
من اثر الصفرة باللباس ومكنية نظرا الى التشبيه الثاني وهو
تشبيه ادراكه المراجوع والخوف بادراك المرارة وتكون

الاذاقة

الاذاقة اي اثباتها او لفظ اذاق تخييلا على المذاهب المقررة في التخييل
وهذا ماخوذ من كلام الكشاف وملوح اليه في كلام المتوم
فيكون لفظ اذاق بمنزلة الاظفار للمنية فلا يكون ترشيحا
فهي استعارة مجردة حيث لم يقل فكساها الله لباس الجوع
لان الترشيح وان كان ابلغ لكن الادراك بالذوق يستلزم
الادراك باللمس من غير عكس فكانه في الاذاقة استعار شدة
الاصابة بجلاء الكسوة وانما لم يقل طعم الجوع لانه وان ناسب
الاذاقة منونة لما يفيده لفظ اللباس من بيان ان الجوع والخوف
كما انهما جميع البدن كعموم الملابس لا يقال المستعار له
هو ما يدرك من الجوع من الخاصة ورداءة الهيئة واصفرار
اللون والاذاقة لا تناسب ذلك بل تناسب المستعار منه
وهو المطعوم المر فيكون ترشيحا لتجريد لانا نقول
المراد بالاذاقة اصابتها له لان الامر الحادث الذي له اللباس كانه
قال فاصابها بلباس من الجوع والخوف والاذاقة جرت عند هو
مجرى الحقيقة لشيوعها في البلايا والشدايد كما يقال ذاق
فلان البوس والضر وزان الاعذاب ويجوز ان تكون اضافة
اللباس الى الجوع من تبيين المشبه به كالمشبه كالجين
الماء اي جوع كاللباس والخوف انما هو في الاذاقة واشتق
منه اذاق لتكون التبعية وتحقيق ذلك البيان الذي بينه المصنف
الاية لانه اجمل بعد ما عرضه للمذاهب ان الاستعارة بالكناية
ان كانت تشبيها مضمرا في النفس على مذهب الخطيب
فلا مانع من كون المشبه في التشبيه مذكورا مجازا اي لا مانع
من ذكر المشبه فيها بلفظ مجازي وان كانت الاستعارة بالكناية
هي المشبه به اي لفظ المرموز اليه بذكر لازم المشبه به
ابى اختلفوا هل يجوز فيها المجاز على المجاز او لا فاذا قلنا بالجواز

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)